

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٢٥م^٢ (تبوع المواطن / نبيل محمود محمد سلامة) بحوض الجبل نمرة (٥) قسم ثان، زمام جمعية منشأة ميت غمر بقرية طيبة - مركز الدنجلات - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع الصرف الصحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

8-19 1789


— 16 —

سید محمد الحسن بن علی بن ابی طالب

لهم اجعلنا مسلما

العنوان: ملخص درس هر چهارمین و پنجمین بیان

کیمیا و مهندسی **مدارالعلوم**



مسنونات علم و اخلاق

میراث اسلامی

